الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

محـــضر اجتـــماع
لجنة الدفاع والأمن والقوات الحاملة للسلاح

- **تاريخ الاجتماع: 24 أفريل 2024**
- **جدول الأعمال: الاستماع إلى ممثلي وزارة النقل حول مقترح القانون عدد 2023/09 المتعلق بتنظيم التراخيص المخصصة لاستعمال الدّرون.**
- **الحضور:**
  - **الحاضرون: 10**
  - **المعتذرون: 00**
  - **الغائـبون: 00**
  - **الحاضرون من غير أعضاء اللجنة: 00**
- **افتتاح الجلسة: 10.00 دق** **رفع الجلسة: 12.50 دق**

I- مداولات اللجنة:

عقدت لجنة الدفاع والأمن والقوات الحاملة للســـلاح جلســـة صـــباح يوم الإربعاء 24 أفريل 2024 خصّـــصـــتها للاســـتماع إلى ممثلي وزارة النقل حول مقترح القانون عدد 2023/09 المتعلق بتنظيم التراخيص المخصصة لاستعمال الدّرون ،

واستهلّ رئيس اللجنة الاجتماع مذكّرا بنتائج الجلسات السابقة التي تم عقدها بهذا الخصوص مع ممثلي الوظيفة التنفيذية وهي الداخلية والدفاع والنقل، حيث تمّ التأكيد خلال ذلك على مضـــي الحكومة في إعداد مشـــروع امر يتعلق بضـــبط الشـــروط الفنية المنطبقة على الطائرات الموجهة عن بعد، متسائلا عن مدى التقدّم في هذا الشأن .

وإثر ذلك تدخّل ممثلوا وزارة النقل الحاضـــرين حيث جدّدوا التأكيد على أنّ مشـــروع الامر المعني سـيكون جاهزا في أجل قريب مبيّنين أنّ الوزارة سـتعقد في هذا الشـأن اجتماعا أخيرا خلال شهر ماي مع الفنيين وجملة الوزارات المتداخلة من داخلية ودفاع وتجهيز وغيرها قبل إرساله لرئاسة الجكومة لاستيفاء بقية الإجراءات المعمول بها لإصدار الأوامر الترتيبية.

وذكّر ممثلوا الوظيفة التنفيذية بالإطار القانوني المنظّم للطيران المدني في العالم وهي الاتفاقية المتعلّقة بالطيران المدني الدّولي الممضـاة بشـيكاغو في 07 ديسـمبر 1944 والتي انخرطت فيها تونس بمقتضـى القانون عدد 122 لسـنة 1959 المؤرخ في 28 سـبتمبر 1959 وخاصـة ملحقيها الأوّل والسّابع.

أما وطنيا، فبّين المتدخلون انه يتمّ حاليا إسـناد رخص اسـتغلال الدرون طبقا للقرار المنظّم لذلك، حيث أنّ منح ترخيص التصـوير الجوي يتم حاليا من قبل السـيد وزير التجهيز والإسـكان طبقا لأحكام قرار وزير الداخلية ووزراء الدفاع الوطني والتجهيز والإسـكان والنقل والسـياحة والصناعات التقليدية المؤرخ في 6 أفريل 1995 المتعلق بالأنشطة الجوية السياحية. وذلك بعد أخذ رأي المصـالح المختصـة بوزارة النقل. وقد تم في إطار مشـروع الأمر المذكور، إدراج هذا الترخيص ضمن مشمولات وزارة النقل بإعتباره من أنشطة العمل الجوي، وذلك بعد التنسيق مع وزارة التجهيز في الغرض.

وفي تفاعلهم مع ماقدّمه إطارات وزارة النقل الحاضرين من توضيحات، أكّد أعضاء اللجنة أهمية تأطير وتقنين اسـتغلال الطائرات الموجهة عن بعد خاصـة مع التطور المتزايد لاسـتعمالها في كل المجالات، كما بيّنوا ضرورة تحديد خاصيات العناصر المكونة لها صلب مشروع النص المنظم لها (الآلة، مكان الاسـتعمال، المسـتعمل)، وتسـاءل بعضـهم عن نظام الاسـتعمال في علاقة بالنشاط الفلاحي والذوات التي سيمكّنها القانون من الانتفاع بالترخيص.

وفي نفس السـياق، تم الاسـتفسـار حول تنظيم المسـائل المتعلقة بالتسـويق والتصـدير والتوريد لطائرات الدرون وكيفية إسـناد التراخيص ومعايير التصـنيفات المعتمدة وتحديد المسؤولية المدنية والجزائية عند استغلال الطائرات دون طيار.

وفي تعقيبهم على النقاط المثارة، أكّد ممثلو وزارة النقل أنّ منظومة إسناد تراخيص آلة الدرون تنسحب عليها سائر أحكام أنشطة الطيران المدني من حيث التسجيل والاستعمال موضّحين أنّ الوزارة ستتولى إعداد دليل للمستعملين بعد صدور الأمر المشار إليه الذي يتعلق فقط بضبط شروط استغلال الطائرات الموجهة عن بعد وضبط خاصياتها الفنية موضّحين أنّ الوظيفة التنفيذية بصدد إعداد مشروع متكامل لتنقيح مجلة الطيران المدني بشكل يواكب التحولات التي يعرفها مجال الملاحة الجوية ويستوعب كل التطورات في هذا السياق.

وفي موضوع آخر، نظر أعضاء اللجنة في ترتيبات الزيارة الزيارة الميدانية التي ستؤديها إلى الأكاديمية العسكرية بفندق الجديد يوم الاثنين 29 أفريل القادم، كما تلا رئيس اللجنة مراسلة رئاسة المجلس حول تنفيذ قرار مكتب المجلس المتعلق بتكوين لجنة مصغّرة لمتابعة تطبيق كل من القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2024 المؤرخ في 11 مارس 2024 المتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 27 لسنة 1993 المؤرخ في 22 مارس 1993 المتعلق ببطاقة التعريف الوطنية والقانون الأساسي عدد 23 لسنة 2024 المؤرخ في 11 مارس 2024 المتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 40 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر، وبطلب تعيين ممثّل للجنة الدفاع والأمن والقوات الحاملة للسلاح في اللجنة المذكورة، وجرى الاتفاق من قبل أعضائها على تعيين ممثل لها صلب اللجنة المحدثة .

وفي مسائل أخرى، نبّه عدد من أعضاء اللجنة إلى تأثّر الأوضاع الاجتماعية والأمنية بمنطقتي العامرة وجبنيانة بولاية صفاقس بسبب تدفّق المهاجرين غير النظاميين من أفارقة جنوب الصحراء هناك والمشاكل الناجمة عن ذلك، وأقرّوا بالإجماع تأدية زيارة ميدانية لهذه الجهة في أقرب الآجال الممكنة بعد التنسيق في ذلك مع وزارة الداخلية.

II- قرار اللّجنة:

- مواصلة النظر في مقترح القانون عدد 2023/09 المتعلق بتنظيم التراخيص المخصصة لاستعمال الدّرون.
- إقرار تأدية زيارة ميدانية لمنطقتي العامرة وجبنيانة لتفقد الأوضاع على إثر تدفّق المهاجرين غير النظاميين من الأفارقة جنوب الصحراء.

رئيس اللجنة **مُقرّر اللجنة**

عَادل ضيّاف **ثَابت العَابد**